

## نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.18.261 صادر في 9 شعبان 1439 (26 أبريل 2018) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز ملال بجماعة اكزناية الجنوبية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) :

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.18.64 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 21 فبراير 2017 :

وعلى نتائج البحث العلني المباشر بجماعة اكزناية الجنوبية خلال الفترة الممتدة من 30 نوفمبر إلى غاية 29 ديسمبر 2017 :

وعلى مداوات المجلس الجماعي لأكزناية الجنوبية المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 6 أكتوبر 2017 :

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUT 17/102 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز ملال بجماعة اكزناية الجنوبية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

### المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي لأكزناية الجنوبية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 شعبان 1439 (26 أبريل 2018).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة .

الإمضاء : عبد الأحد فاسي فهري.